

فقه العبادات - مالكي

3 - أن تكون الراحلة متيسرة لها إذا كانت المسافة بعيدة والبعد لا يحد بمسافة القصر بل بما يشق على المرأة المشي فيه ويختلف ذلك باختلاف النساء .

_____ .

(1) البيهقي : ج 5 / ص 179 .

(2) آل عمران : 97 .

(3) مسلم : ج 2 / كتاب الحج باب 74 / 421 .

(4) الطلاق : 1 .

_____ .

أُمور لا تعتبر من الاستطاعة :